



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية

مديرية المالية العامة
مديرية الواردات

رقم المحفوظات:

١٢١٦ / ٢٠١٦

رقم الصادر:

١٢ تشرين الأول ٢٠١٦


بيروت في

إعلان

تعلن وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكاليف الأساسية لضريبة الأملاك المبنية، الصادرة في محافظة لبنان الشمالي عن إيرادات ٢٠١٣ تكليف ٢٠١٦، وتدعو جميع المكلفين لتسديد هذه الضرائب، مع الإشارة الى أن المكلفين الذين لا يسددون الضريبة المتوجبة عليهم يتعرضون لغرامة بنسبة مقدارها ١% شهرياً (ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً) لغاية تاريخ التسديد، وتسري هذه الغرامة اعتباراً من:

- إنقضاء شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠١٦ للعقارات التي لا تزيد إيراداتها عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.
- اعتباراً من تاريخ إنتهاء المهلة الأساسية للتصريح للعقارات التي تزيد إيراداتها عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.

تبدأ مهلة الاعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان أي في ٢١ تشرين الأول ٢٠١٦ وتنتهي في ٢١ كانون الأول ٢٠١٦ ضمناً.





الجمهورية اللبنانية
وزارة الاقتصاد
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات

رقم: ١٢١٦/٢٠١٦

جانب وزارة الإعلام

- المديرية العامة للإعلام -

- مكتب الإعلانات الرسمية -


١٣ تشرين الثاني ٢٠١٦

الموضوع: نشر إعلان.

المرجع: المادة ٣٥ من قانون المحاسبة العمومية.

أرسل لكم ريبطاً سيع نسخ من الإعلان المتعلق بوضع جداول التكاليف الأساسية بضريبة الاملاك المبنية الصادرة في محافظة لبنان الشمالي عن إيرادات ٢٠١٣ تكليف ٢٠١٦.

يرجى العمل على نشره مرتين متتاليتين في الصحف المحلية اليومية وإذاعته بالراديو %





الجمهورية اللبنانية
وزارة الاقتصاد
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات

رقم: ١٢١٦/٢٠١٦

جانب المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء

١٣ تشرين الأول ٢٠١٦

- مصلحة الجريدة الرسمية -
- دائرة التدقيق والنشر -

الموضوع: نشر إعلان.

المرجع: المادة 35 من قانون المحاسبة العمومية.

أرسل لكم ريبطاً ثلاث نسخ من الإعلان المتعلق بوضع جداول التكاليف الأساسية بضرورية الأملاك المبنية الصادرة في محافظة لبنان الشمالي عن إيرادات ٢٠١٣ تكليف ٢٠١٦.

يرجى نشره في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر بتاريخ ٢٠ تشرين الأول ٢٠١٦ %

